

Distr.: General
12 April 2023
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والخمسون

27 شباط/فبراير - 4 نيسان/أبريل 2023

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 3 نيسان/أبريل 2023

14/52 تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ تسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يؤكد من جديد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وأن جميع حقوق الإنسان عالمية وغير قابلة للتجزئة ومترابطة ومتشابكة ويعزز بعضها بعضاً،

وإذ يشير إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وجميع صكوك حقوق الإنسان الأخرى،

وإذ يؤكد من جديد قرار الجمعية العامة 251/60 المؤرخ 3 نيسان/أبريل 2006، الذي قررت فيه الجمعية العامة أن يسترشد مجلس حقوق الإنسان في عمله بمبادئ العالمية والحياد والموضوعية واللاانتقائية، وبالحوار والتعاون الدوليين البنّاءين من أجل توطيد أسس تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية،

وإذ يؤكد من جديد أيضاً قرار الجمعية العامة 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه الجمعية الوثيقة الختامية لمؤتمر قمة الأمم المتحدة لاعتماد خطة التنمية لما بعد عام 2015، وتعهدت فيه بعدم ترك أحد خلف الركب،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015، الذي أيدت فيه الجمعية خطة عمل أديس أبابا التي اعتمدها المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، وإذ يسلم بأهمية وسائل التنفيذ وتنشيط الشراكات العالمية من أجل التنمية المستدامة،

وإذ يؤكد من جديد قرار مجلس حقوق الإنسان 24/37 المؤرخ 23 آذار/مارس 2018 و19/43

المؤرخ 22 حزيران/يونيه 2020، وإذ يشير إلى القرارات الأخرى ذات الصلة التي اعتمدها المجلس،



وإن يعرب عن قلقه إزاء الأزمات العالمية المترابطة التي تؤثر سلباً على التقدم المحرز في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، مما يؤدي إلى عكس مسار سنوات من التقدم والتنمية، بما في ذلك القضاء على الفقر ومكافحة أوجه عدم المساواة وتحقيق المساواة بين الجنسين،

وإن يسلم بأن خطة عام 2030 تسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، بما فيها الاحترام التام للقانون الدولي، وتقوم على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ومعاهدات حقوق الإنسان الدولية، وإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005، وتستتير بصكوكٍ أخرى مثل إعلان الحق في التنمية،

وإن يسلم أيضاً بأن تنفيذ خطة عام 2030 يجب أن يكون متنسقاً مع التزامات الدولة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان،

وإن يقر بأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 أمران مترابطان يعزز أحدهما الآخر،

وإن يسلم بأن الآليات الوطنية لحقوق الإنسان المخصصة للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة والاستعراضات الوطنية الطوعية تسهم في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وفي تحقيق أهداف التنمية المستدامة،

وإن يلاحظ مساهمة نداء الأمين العام للعمل من أجل حقوق الإنسان، والمسرع العالمي بشأن الوظائف والحماية الاجتماعية من أجل تحقيق انتقال عادل، وتقرير الأمين العام المعنون "خطينا المشتركة" من أجل تنفيذ خطة عام 2030،

وإن يسلم بأهمية تنسيق الاجتماعات الرفيعة المستوى للأمم المتحدة لتعزيز جميع حقوق الإنسان وكفالة وجود خطة متسقة ومتكاملة للتنمية المستدامة،

وإن يلاحظ مساهمة الآليات الدولية لحقوق الإنسان، بما فيها هيئات المعاهدات، والإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، والاستعراض الدوري الشامل، في تعزيز تنفيذ خطة عام 2030، بما يتماشى مع التزامات الدول وتعهداتها باحترام حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها،

وإن يؤكد من جديد أن يتولى المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، تماشياً مع طابعه الحكومي الدولي الشامل، توفير القيادة السياسية والتوجيه والتوصيات في مجال التنمية المستدامة، ومتابعة التقدم المحرز في تنفيذ الالتزامات المتعلقة بتطبيق مفهوم التنمية المستدامة واستعراضه، بحيث تعزز التكامل بين أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة بصورة كلية شاملة لعدة قطاعات على جميع المستويات، وأن تكون له خطة مركزية ومتحركة وعملية المنحى تكفل إيلاء الاعتبار الملائم للتحديات الجديدة والناشئة في مجال التنمية المستدامة،

وإن يؤكد من جديد أيضاً قرار الجمعية العامة 4/74 المؤرخ 15 تشرين الأول/أكتوبر 2019، الذي أيدت فيه الجمعية العامة الإعلان السياسي الذي اعتمده المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة في مؤتمر قمة أهداف التنمية المستدامة المعقود يومي 24 و25 أيلول/سبتمبر 2019، والذي أقر فيه رؤساء الدول والحكومات والممثلون السامون بالحاجة الملحة إلى تسريع العمل على جميع المستويات ومن جانب جميع أصحاب المصلحة، من أجل تنفيذ خطة عام 2030،

وإن يلاحظ الدعوة التي وجهها المشاركون في المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة لعام 2022 إلى الأمين العام لتعبئة الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة وأصحاب المصلحة تحضيراً لمؤتمر قمة أهداف التنمية المستدامة لعام 2023 بحيث يمثل بداية مرحلة جديدة من التقدم المسرع نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة⁽¹⁾،

وإن يحيط علماً بتقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن أفضل الممارسات والتحديات والدروس المستفادة فيما يتعلق بالنهج المتكاملة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 على الصعيد الوطني⁽²⁾،

وإن يلاحظ الدور الهام الذي يمكن أن يلعبه التعاون التقني وبناء القدرات في بناء قدرات الدول على تحقيق أهداف التنمية المستدامة بطريقة تتسق مع التزامات كل منها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان،

وإن يلاحظ أيضاً مبادرة تلبية الاحتياجات المفاجئة لمفوضية حقوق الإنسان، التي تواصل زيادة المساعدة التقنية في إدماج حقوق الإنسان في خطط واستراتيجيات تنفيذ أهداف التنمية المستدامة على الصعيد القطري، وكذا عمل مفوضية حقوق الإنسان بشأن مؤشرات وبيانات أهداف التنمية المستدامة،

وإن يشير إلى قرار الجمعية العامة 233/75 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2020، الذي سلّمت فيه الجمعية العامة بمساهمة الأمم المتحدة في تعزيز جميع حقوق الإنسان من أجل التنمية المستدامة، وأهابت فيه بجميع كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تقوم، وفقاً لولاية كل منها، بمساعدة الحكومات بناء على طلبها وبالتشاور معها، في جهودها الرامية إلى احترام واجباتها والتزاماتها في مجال حقوق الإنسان بموجب القانون الدولي وإعمالها، باعتبارها أداة حاسمة لتفعيل التعهد بعدم ترك أحد خلف الركب؛

وإن يحيط علماً بتقرير الأمين العام لعام 2022 عن التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة⁽³⁾ والتقرير العالمي للتنمية المستدامة لعام 2019،

وإن يشير إلى أن مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة مدعوة إلى الإسهام، كل في إطار ولايته، في مناقشات المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة،

وإن يرحب بعقد الاجتماعات الثالث والرابع والخامس فيما بين الدورات للحوار والتعاون بشأن حقوق الإنسان وخطة التنمية المستدامة لعام 2030، في 14 كانون الثاني/يناير 2021، و18 كانون الثاني/يناير 2022، و19 كانون الثاني/يناير 2023، وإن يحيط علماً بالتقارير الموجزة عن ذلك،

1- يقرر تنظيم ثلاثة اجتماعات فيما بين الدورات لمدة يوم كامل للحوار والتعاون بشأن حقوق الإنسان وخطة التنمية المستدامة لعام 2030، وهو ما سيوفر حيزاً للدول، وآليات حقوق الإنسان الأمامية والإقليمية ذات الصلة، ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والحكومات المحلية والإقليمية، ومنظمات المجتمع المدني لتبادل طوعي للممارسات الجيدة والإنجازات والتحديات والدروس المستفادة فيما يتعلق بالنهج المتكاملة والمراعية للمنظور الجنساني في تعزيز وحماية حقوق الإنسان وتنفيذ خطة عام 2030؛

2- يقرر أيضاً أن يسترشد تركيز كل اجتماع من اجتماعات ما بين الدورات بالمواضيع المعلنة لاجتماعات المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة لأعوام 2024 و2025 و2026؛

3- يقرر كذلك أن تعقد اجتماعات ما بين الدورات قبل اجتماعات المنتدى السياسي الرفيع المستوى للأعوام 2024 و2025 و2026؛

(2) A/HRC/51/9

(3) E/2022/55

- 4- *يطلب إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن ينظم الاجتماعات الثلاثة فيما بين الدورات بالتشاور مع الدول الأعضاء، ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة، والآليات الدولية لحقوق الإنسان، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ومنظمات المجتمع المدني، وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين، وأن يبسر مشاركتها في الاجتماعات، حسب الاقتضاء؛*
- 5- *يطلب إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان أيضاً أن يوفر، فيما يتعلق بالاجتماعات المذكورة أعلاه التي تعقد ليوم كامل فيما بين الدورات، جميع الخدمات والتسهيلات اللازمة لجعل المناقشات في متناول الأشخاص ذوي الإعاقة بالكامل، وأن توفر خدمات البث الشبكي للاجتماعات؛*
- 6- *يطلب إلى رئيس مجلس حقوق الإنسان أن يعين لكل اجتماع، على أساس التناوب الإقليمي وبالتشاور مع المجموعات الإقليمية، رئيساً للاجتماع من بين المرشحين الذين يقدمهم أعضاء المجلس والمراقبون فيه؛ يكون، إلى جانب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، مسؤولاً عن إعداد تقارير موجزة لمناقشات الاجتماعات، تتاح لجميع المشاركين فيها، وعن تقديمها إلى المجلس في دوراته السادسة والخمسين والتاسعة والخمسين والثانية والستين، على التوالي؛*
- 7- *يطلب إلى مفوضية حقوق الإنسان زيادة ما تقدمه من دعم ومساعدة تقنية وبناء قدرات للدول، بناء على طلبها، لتنفيذ النهج التي تدمج تعزيز وحماية حقوق الإنسان وتحقيق خطة عام 2030 مع أخذ نهج مراعاة للمنظور الجنساني في الحسبان، بما في ذلك من خلال العمل مع الآليات الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وأصحاب المصلحة الآخرين، وكذلك مع أفرقة الأمم المتحدة القطرية، ويطلب إلى الأمين العام مواصلة تعزيز القدرة المكرسة لمفوضية حقوق الإنسان على المستوى الإقليمي من أجل تقديم هذا الدعم المتزايد؛*
- 8- *يطلب إلى مفوضية حقوق الإنسان أيضاً أن تعد تقريراً عن أفضل الممارسات والتحديات والدروس المستفادة المتعلقة بالنهج المتكاملة المتبعة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان وتنفيذ خطة عام 2030 على الصعيد العالمي، مع طلب مدخلات من الدول على الصعيدين الوطني والإقليمي، وآليات حقوق الإنسان الأممية والإقليمية ذات الصلة، ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ومنظمات المجتمع المدني، مع مراعاة التقارير السابقة لمفوضية حقوق الإنسان بشأن تنفيذ خطة عام 2030، ويطلب إليها كذلك أن تقدم التقرير إلى المجلس في دورته الستين؛*
- 9- *يقرر إتاحة التقارير الموجزة لمناقشات اجتماعات ما بين الدورات والتقرير للمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة ومؤتمر القمة المعني بأهداف التنمية المستدامة، حيثما ينطبق ذلك.*

الجلسة 55

3 نيسان/أبريل 2023

[اعتمد بدون تصويت].